جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

منشور عام رقم (٧) لسنة ٢٠٠٧

إنه فى إطار السياسة العامة للدولة وتفعيلاً لمشروع إصدار بطاقة الحكومة لصرف مستحقات العاملين بالدولة القائم على نظام الصراف الآلى A T M ٠

لذا توجه وزارة المالية السادة المسئولين الماليين بالوزارات والاجهزة والهيئات التابعة لها وكافة وحدات الجهاز الادارى للدولة ووحدات الادارة المحلية والهيئات العامة والاجهزة المستقلة التعاون على تنفيذ مشروع إصدار بطاقة الكترونية لصرف مستحقات العاملين بنظام الصراف الآلى A T M مع ضرورة مراعاة ما يلى بكل دقة :

- الالتزام بتطبيق البنود الخاصة بعقد إصدار بطاقة الحكومة المصرية لصرف مستحقات العاملين بالدولة والذى يتم توقيعه من المسئول الذى يتم تفويضه من الجهة الادارية مع البنك التجارى المشارك فى النظام ٠

- التأكد من أن البنك الذى يتم اختياره لتطبيق المشروع بالجهة الادارية لابد وأن يكون ضمن البنوك التجارية المشاركة بالنظام والموضح بياناتها فيما يلى :

- بنك التعمير والاسكان	- بنك مصر
- البنك التجارى الدولى	- بنك بلوم مصر
- البنك الاهلى سوستيه جنرال	- البنك العربى الافريقى الدولى
- بنك الدلتا الدولى	- البنك العربى
- بنك الشركة المصرفية العربية الدولية	- البنك الوطنى المصرى

- يفضل عند اختيار البنك التجارى أن يكون له أحد الفروع القريبة من الوحدات الادارية لسهولة التعامل مع المشاكل التى قد تنجم من خلال التطبيق ٠

- أن تركب آلة الصراف الآلى التى يوردها البنك التجارى لتشغيلها بالجهة الادارية لصرف مستحقات العاملين خارج المبنى حتى يمكن الاستفادة بها فى كافة أوقات العمل الرسمية وغير الرسمية ما لم يكن هناك مانع يحول دون ذلك فيتم تركيب الماكينة وتشغيلها داخل المبنى .

- يتم تحديد ممثلين للجهة لهما حق التوقيع أول وثان على الحساب الخاص بصرف مستحقات العاملين بالجهة لدى البنك التجارى ، والغرض من هذا التوقيع هو التعامل مع بعض الحالات مثل انتهاء الخدمة بالاستقالة أو المعاش، وغيرها من الحالات ، ويراعى أن هذا الحساب الخاص ليس حساباً حكومياً ولكنه حساب يخص العاملين الذين تصرف لهم مستحقات مالية .

- يحظر على جميع الوحدات الإدارية بعد تنفيذ نظام الصراف الآلى A T M استخدام نظام الصرف النقدى مرة أخرى ولابد أن تصرف جميع الصرفيات من خلال النظام وباستخدام بطاقات صرف مستحقات العاملين بالدولة وفى حالة نشوء قوة قاهرة أو ضرورة قصوى تحول دون استمرارية العمل بنظام الصراف الآلى فيتم عرض الأمر على السيد رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية بوزارة المالية لاتخاذ ما يلزم فى هذا الشأن .

- على جميع الوحدات الإدارية فى كافة جهات وأجهزة الدولة غير المشاركة فى المشروع أن ترسل لإدارة المشروع بوزارة المالية بأبراج وزارة المالية امتداد شارع رمسيس بيان مصنف بعدد العاملين الذين يتم صرف مرتبات أو مكافآت لهم دائمة/ مؤقتة ، ولا استثناء فى ذلك على أن يتم ذلك بحد أقصى شهر من تاريخ اصدار الكتاب الدورى المشار اليه وذلك تمهيداً لوضع خطة شاملة لتحويل النظام من النظام اليدوى الى نظام الصراف الآلى .

جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

- تلتزم الوحدات الحسابية بإصدار وتسليم الشيك الخاص بالمرتبات أو الصرفيات المختلفة للبنك التجارى قبل الموعد المحدد للصرف بأربعة أيام عمل لا غير، ويلتزم البنك التجارى فى المقابل بالصرف للعاملين فى الموعد المحدد (أو حسب ما ينص عليه العقد المبرم بين الجهة والبنك بما لا يجاوز المدة المشار إليها) .

هذا وتهيب وزارة المالية بالسادة المسئولين الماليين بالجهاز الادارى للدولة ووحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة الخدمية والاقتصادية والأجهزة المركزية المستقلة والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات العامة ومديرى الحسابات ووكلائهم العمل على ما تضمنه هذا المنشور من تعليمات موضع التنفيذ والالتزام بها بكل دقة .

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى

تحريراً فى ١٤ / ٥ / ٢٠٠٧